

أهمية تأسيس مراكز استشارات اقتصادية متخصصة لنشر الوعي بفوائد الالتزام بالضوابط الشرعية في عقود الشركات لأثرها البالغ في النمو الاقتصادي

سعد إبراهيم سقا

الدراسات العليا، جامعة صباح الدين زعيم بإسطنبول

Saadsaqa@gmail.com

الملخص

تعتبر المشاريع الصغيرة والمتوسطة العصب الأساسي والقلب النابض للحركة الاقتصادية في جميع المجتمعات وهي صمام الأمان في أوقات الأزمات، ونجاحها يكون مآله الحتمي حركة اقتصادية وتنموية في المجتمع مما ينعكس إيجاباً على البطالة والركود والتضخم وعلى سائر الجوانب الاقتصادية بالأثر الجيد مما يزيد في رفاهية المجتمع. كما أن الإسلام حرص على حفظ المال وجعله من الضرورات الخمس في الحفظ وأوجب نموه وتشغيله وحدد له المجالات التي يعم فيها الخير والنفع على المجتمع وحرّم الاحتكار ووضع الضوابط للشركات والأسواق ونظم آلية دورة المال بين الأغنياء والفقراء . وعلى المهتمين بالاقتصاد الإسلامي وعلى نمو المجتمعات الإسلامية عن طريق مشاريع حقيقية تنشر الخير في المجتمع وترفع فاعليته الإنتاجية وتساهم في معالجة الأزمات المالية فيه، فإن عليهم تأسيس مراكز استشارات اقتصادية متخصصة مجانية أو بمقابل مالي رمزي لتقوم بضبط العقود حسب الضوابط الشرعية وتوعية المستثمرين بأهمية ذلك للمصالح الخاصة والعامة ولنجاح واستقرار مشاريعهم ولمراجعة هذه عقود الشركات من الناحية القانونية وتقديم دراسات جدوى ونصائح دقيقة لتساهم في نجاح هذه المشاريع وبالتالي ينتج من ذلك حركة اقتصادية واعية وناجحة بإذن الله . وسيحاول الباحث تسليط الضوء على أهمية هذا المقترح وأثره الفاعل على النمو الاقتصادي وعلى حفظ المال واستثماره بالطرق التي تعود على المجالات الاستثمارية خاصة وعلى المجتمع عموماً بفوائد واضحة.

هذا وأسأل الله تعالى السداد والتوفيق ..

الكلمات المفتاحية: المقاصد الشرعية، عقود الشركات، الضوابط الشرعية، المعايير الشرعية...

المقدمة

شهدت الأسواق المالية العالمية نجاحا كبيرا لتلك الشركات العالمية التي انتشرت فروعها وتوسعت مجالاتها وحققته نجاحات كبيرة وحجزت موقعها في الأسواق العالمية.

إن المتأمل لهذه الشركات يجد أنها بنيت بناءا منضبطا قانونيا سواء من خلال العقود والأنظمة واللوائح وبناءا على ذلك توسعت وحققته نجاحا ملموسا، إن القوانين التي ضبطت بها أعمال هذه الشركات بنيت أغلبها على أسس رأس مالية تتخذ المال غاية والحصول عليه بأي وسيلة نجاحا ولو كان ذلك من خلال استغلال تلك الثغرات القانونية التي وضعتها البشرية وطورتها.

وقد تميز الاقتصاد الإسلامي بالضوابط الشرعية التي تجمع الاقتصاد اقتصادا حقيقيا قائما على حفظ الحقوق ومراعاة الظروف وسد كل ثغرة قد تؤدي إلى الشقاق والفشل والخلاف في الشركات التي تقام، ولكن وللأسف كان لعدم الانضباط بهذه القواعد كثير من السلبيات الاقتصادية والخسائر المالية والخلافات والشقاق والإشكاليات.

إن هذا البحث يقترح توعية المستثمرين من خلال مراكز استشارية تضاعى المراكز المختصة بدراسات الجدوى الاقتصادية للسوق وذلك لتوضع أن الضوابط الشرعية لم تكن نظريات مثالية وتكميلية، بل هي ضوابط عملية واقعية يحتاجها أي مستثمر وأي اقتصاد بشكل ضروري لتكون اللبنة الأساس والقواعد العميقة التي ستؤسس لنجاحات الاستثمارات واستمراريتها وحفظ الحقوق التي تتولد منها وبالتالي المساهمة في تنمية اقتصادية ورفاه اجتماعي بشكل واضح.

إن الشرع المطهر وضع الضوابط وأوجد القواعد لتساهم في النمو الاقتصادي والاجتماعي بشكل مباشر وما أردنا التأكيد عليه هو حاجة الاقتصاد لهذه الضوابط حاجة ماسة وليس تكميلية.

أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة بأهمية التنمية الاقتصادية وذلك من خلال بناء الشركات والشراكات بناءا سليما ضمن القواعد والضوابط الشرعية والتي بدورها تساهم في نجاح هذه الاستثمارات والشراكات وتحفظ الأموال من الضياع والمجتمع من الفقر والخلاف والشقاق وضياع الأموال بشراكات ومشاريع فاشلة تبني بناءا غير منضبط.

وقد وقع اختياري على هذا البحث لأسباب منها:

أسباب خاصة:

وجودي في بيئة تجارية استثمارية وملاحظتي لحجم الخلافات في الشركات القائمة وضياع الأموال والأوقات والجهود .

أسباب موضوعية:

لفت نظر المستثمري على أهمية الانضباط بالضوابط الشرعية لنجاح استثماراتهم.

مشكلة البحث :

تكمن مشكلة البحث في تسليط الضوء على المقاصد الشرعية في فقه المعاملات بشكل عام والضوابط الشرعية في عقود الشركات لتحقيق التنمية الاقتصادية وتشجيع المستثمرين على الالتزام ومراعاة هذه الضوابط فكان السؤال الرئيسي للبحث إنطلاقاً من ذلك:

ما هي أهمية تأسيس مراكز استشارات اقتصادية متخصصة لنشر الوعي بفوائد الالتزام بالضوابط الشرعية في عقود الشركات لأثرها البالغ في النمو الاقتصادي.

وللإجابة على هذا السؤال الرئيسي نطرح الأسئلة الفرعية التالية :

1. ما هي المقاصد الشرعية في فقه المعاملات؟
2. ما هي الأمثلة على الضوابط الشرعية في عقود الشركات ؟
3. ما هي مراكز الاستشارات المقترحة وما دورها في التوعية بالضوابط الشرعية؟

فرضيات الدراسة :

تنتقل فرضيات الدراسة من محاولة الإجابة عن التساؤلات التي وردت في مشكلة الدراسة ومنسجمة مع الطروحات النظرية لها على النحو التالي :

الفرضية الرئيسية الأولى : المقاصد الشرعية في فقه المعاملات تهدف لنجاح التنمية الاقتصادية.

الفرضية الرئيسية الثانية : الضوابط الشرعية تهدف لتحقيق الاقتصادات والشركات الناجحة.

الفرضية الرئيسية الثالثة : مراكز الاستشارات سيكون لها دور مهم في نجاح الاستثمارات التجارية

وبالتالي التنمية الاقتصادية الحقيقية.

منهج البحث

اعتمدت في البحث على المنهج الوصفي التحليلي ، حيث تساعد في تحديد المشكلة محل

البحث ، وجمع أكبر قدر من البيانات والمعلومات عنها ووضع فرضيات أو أسئلة تناسبها من خلال

منهج المقارنة مقارنة النتائج مع بعضها للوصول إلى تصور عن المشكلة.

ويشمل البحث لعدة فصول خصصت الفصل الأول منه لتوضيح بعض المقاصد الشرعية في فقه المعاملات.

والفصل الثاني تم ذكر بعض الضوابط الشرعية كأمثلة على أهميتها. والفصل الثالث ذكرت فيه أهمية التوعية من خلال مراكز استشارات مقترحة للمساهمة في التنمية الاقتصادية.

الفصل الأول :

إن المقاصد الشرعية تعددت تعريفاتها بين المعاصرين ونكتفي بذكر تعريفين من هذه التعاريف وهي :

1. تعريف الطاهر بن عاشور : "مقاصد التشريع العامة هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة "

2. تعريف أحمد الريسوني: "الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد²⁰⁵

3. إن هذه المقاصد متعلقة بتلك الضرورات الخمس التي جاء الإسلام لحفظها، وهي: الدين والنفس والعقل والنسل والمال" وإن فقه المعاملات المالية مرتبط ارتباطاً قوياً بعلم أصول الفقه والقواعد الفقهية لإظهار أثرها في تلك المعاملات واستنباط أدلتها وحتى لا نتوسع بهذا الشرح والدخول في التفاصيل للمقاصد الشرعية فسوف أقتصر على بعض النقاط التي تربطنا بموضوع هذا البحث بشكل مباشر وهي أثر المقاصد الشرعية في فقه المعاملات المالية وسأذكر ذلك كنقاط أساسية دون التعمق بتفاصيل هذه القواعد لأن الأمر يحتاج إلى دراسة عميقة وتفصيلية أكثر.

القسم الأول : مقصد "حفظ المال" في الشريعة الإسلامية.

وذلك بطريقتين :

الطريق الأول: حفظه من جهة تحصيل أسباب وجوده، ويعرف بجانب الوجود.

²⁰⁵ الريسوني، 1411هـ، ص7

الطريق الثاني: حفظه من جهة تحصيل أسباب صونه ونفي الفساد عنه، ويعرف بجانب عدم.

- تحريم الاعتداء على الأموال.
- تحريم إضاعة المال وتبذيره والإسراف فيه.
- الحدود والتعزيرات.
- ضمان المغصوب .
- مشروعية القتال دون حفظ المال.
- توثيق الديون والإشهاد وأخذ الرهن.

القسم الثاني : المقاصد الشرعية في المعاملات المالية

وتتلخص أبرز مقاصد الشريعة في المعاملات المالية في المقاصد الخمسة التالية:

المقصد الأول: العدل وضده الظلم.

المقصد الثاني: الصدق والبيان وضدهما الكذب والكتمان.

المقصد الثالث: التداول وضده الكنز.

المقصد الرابع: الجماعة والاتلاف والتعاون وضده الفرقة والاختلاف والتدابير.

المقصد الخامس: التيسير ورفع الحرج وضده المشقة والتشديد.

ويتضح من هذه المقاصد المذكورة بشكل واضح الأهمية القصوى والتنسيق والترتيب والاهتمام البالغ من قبل الشريعة التي تنظم مجال مقاصد فقه المعاملات لتكون لبنة تساهم بإنعاش الاقتصاد وتساعد المجتمع على النهود من خلال سلامة قواعدها ورفي نواياها وصفاء معاملاتها.

الفصل الثاني:

يتناول هذا الفصل بعض الإضاءات والنماذج عن الضوابط والمعايير الشرعية في عقود الشركات والتي بدورها تساهم بنجاح الإستثمارات والتنمئة الاقتصادية في المجتمع وسأقوم بذكر بعض الضوابط من معايير الأيوبي في ذلك وذلك كما ذكرت سابقا لتقريب الفكرة كأمثلة على حرص الضوابط الشرعية على حفظ الحقوق وإنجاح الشركات والتنمية الاقتصادية للمجتمع من خلال ذلك.

المعيار الأول :

"لا يجوز تخصيص أجر محدد في عقد الشركة لمن يستعان به من الشركاء الشركاء في الإدارة أو في مهمات آخر □ مثل المحاسبة، المحاسبة، ولكن يجوز زيادة نصيبه من الأرباح على حصته في الشركة."²⁰⁶

إن الشراكة مبنية على الربح والخسارة والمخاطرة برأس المال وشيوع ذلك في المال وحرصت الشريعة من خلال الضوابط الشرعية أن لا يضمن أحد الشركاء ربحاً سواء كان راتباً أو غير ذلك وإنما بإمكانه زيادة نسبه في الأرباح إن تحققت لتعم بذلك العدالة وترضى النفوس وتستقر أمور الشراكة ويتحمل الجميع الهم والدافع لإنجاح هذه الشركة.
المعيار الثاني :

"يجوز التعهد من طرف ثالث منفصل في شخصيته وذمته المالية المالية عن أطراف الشركة الشركة بتحمل الخسارة، الخسارة، مستقلاً عن عقد مستقلاً عن عقد التزاماً \ddot{a} \ddot{a} شريطة شريطة أن يكون التعهد التعهد التزاماً المشاركة، المشاركة، ومن دون مقابل وشريطة ألا يكون الطرف الثالث الثالث (المتعهد المتعهد بالضمان بالضمان) جهة مالكة مالكة أو مملوكة بما زاد عن النصف للجهة المتعهد المتعهد لها، وعليه لا يحق للشريك للشريك المستفيد المستفيد من التعهد الدفع ببطان الشركة أو الامتناع الامتناع عن الوفاء بالتزامه بالتزامه بسبب عدم قيام المتبرع بالوفاء بالوفاء بما تبرع به بحجة أن هذا الالتزام الالتزام كان محل اعتبار في عقد الشركة"²⁰⁷.
المعيار الثالث:

"لا يجوز تأجيل تحديد نسب الأرباح لأطراف الشركة الشركة إلى ما بعد حصول الربح، بل يجب تحديدها تحديدها عند إبرام الشركة. ولا مانع من الاتفاق عند التوزيع التوزيع على تعديل نسب الأرباح أو تنازل أحد الأطراف عن جزء منها لطرف"²⁰⁸.
المعيار الرابع:

"لا يجوز إصدار أسهم ممتازة لها خصائص مالية تؤدي إلى إعطائها إعطائها الأولوية الأولوية عند التصفية التصفية أو عند توزيع الأرباح. ويجوز إعطاء بعض الأسهم الأسهم خصائص تتعلق

معيار الأيوف ٤/٣/١/٣²⁰⁶

معيار الأيوفي ٣/٤/١/٣²⁰⁷

معيار الأيوف ٢/٥/١/٣²⁰⁸

بالأمور بالأمور الإجرائية الإجرائية أو الإدارية، الإدارية، بالإضافة بالإضافة إلى حقوق الأسهم العادية العادية مثل حق التصويت²⁰⁹

إن جميع المعايير التي وضعت وتم ذلك بعض أمثلتها فيما سبق هي معايير شرعية تهدف إلى المساهمة في استقرار العقود وبنائها على قواعد سليمة عادلة ومنصفة لتطيب بها النفوس ويعم الخير والبركة وتنجح الاستثمارات والنهضة الاقتصادية.

الفصل الثالث:

إن أهمية المقترح الأساسي في البحث هو تنزيل الأمور النظرية في الضوابط الشرعية إلى تطبيقات عملية، إن أغلب التجار لا يتمتعون بخلفيات شرعية ولم يتح لهم البحث عن الفوائد المالية والاقتصادية الموجودة في الضوابط الشرعية، وعليه فإن المراكز المقترحة ستكون مهمتها تحويل هذه النظريات والمعلومات إلى أمور ملموسة ماديا وواقيعا ليحرص اي مستثمر على الالتزام بهذه الضوابط كإهتمامه بعمل دراسات الجدوى لمعرفة السوق وحجم المناسبة وطريقة الدخل وتحقيق الأرباح فيه، إن أول خطوة يجب على المستثمر أن ينظر فيها وينطلق من خلالها هي مدى إلتزام تجارته بالضوابط الشرعية والتأكد من بنية ذلك حسب الضوابط الشرعية .

إن تأسيس أي عمل استثماري يهدف منه تحقيق الربح والرفاه وزيادة الدخل وتحقيق مكاسب اقتصادية ويجب أن يكون منطلق هذه الاستثمارات النظر في توافق العقود والبنود والاتفاقيات للضوابط الشرعية.

إن الضوابط الشرعية لم يتكتفي بترتيب أمور الدخل في الاستثمارات من حيث العقود المبدئية بل رتبت الأمر ليكون التداخل والتخارج في الشركات منضبط ويعلم كل طرف ما له وما عليه ليسهل بذلك معرفة الإلتزامات وطريقة التخارج إن رغب أحد الأطراف بذلك.

وكما يعلم الجميع ويشاهد في المجالات الاستثمارية فإن أغلب المشاريع التي لم تبنى بناءا سليما يكون مآلها الخسارة وفقدان رأس المال وضياعه وإهدار الوقت أثناء المشروع بإدارة شركة غير منضبطة وإهداف الأوقات بعد ذلك بالمطالبات بالمحاكم والدوائر الحكومية لمحاولة تخليص ما يمكن إنقاذه من هذه الأعمال الغير مرتبة.

ما أردت التأكيد عليه هو أن هذه الضوابط تساهم مساهمة مباشرة بنجاح الاستثمارات وبالتالي تنمية الاقتصاد وزيادة الرفاهة بين أفراد المجتمع وهي ليست كمالية ينضبط بها المتلزم والمحافظ على تعاليم

²⁰⁹ معيار الأيوبي، ١٤/٢/١٤

الدين الحنيف فقط بل هي حاجة تجارية استثمارية اجتماعين يستفيد منها المسلم والكافر وكل المجتمع بشكل عام.

الدراسات السابقة :

من خلال بحثي في الرسائل العلمية المهمة في مجال المقاصد الشرعية وعقود الشركات في الاقتصاد الإسلامي وجدت كثيرا من الرسائل التي أشارت واهتمت بتوضيح هذه الجوانب المهمة والمقاصد العظيمة في فقه المعاملات، وقد حاولت إضافة وسيلة مقترحة في بحثي لتنزيل هذه المقاصد والضوابط على أرض الواقع لأهمية مساهمتها في الدور الاقتصادي والتنمية الاجتماعية، وبالتالي فإن المجال يجب أن يلقي إليه الأضواء ويخدم من خلال ذكر هذه التفاصيل ، وهذا ما حاولت القيام به وقد اطلعت على بعض الدراسات التي تلقي الضوء على بعض جوانب مشكلة بحثي وكان من أهم ما رأيته من دراسات تخدم مشكلة البحث الدراسات التالية :

1. صلاح محمد سالم أبو الحاج، "المباديء والأسس للمعاملات المالية الفقهية "

حاولت البحث عن المباديء والأسس للمعاملات بصورة مختصرة تمثل التصور العام والكلية للمعاملات عند الفقهاء، حتى يسهل على الطالب فهم البناء الفقهي لمسائل المعاملات، ليخدم لنا أفضل وأحسن حل وهيئة للمعاملة المالية.

2. عبد العزيز محمد عبد الله الشيباني & مصطفى محمد جبري شمس الدين "أثر المقاصد الشرعية في فقه المعاملات المالية"

يهدف هذا البحث إلى تبين تلك العلاقة بين المقاصد الشرعية وفقه المعاملات المالية الإسلامية، وإلى تطبيق علم المقاصد الشرعية على فقه المعاملات المالية وما استجد منها وما طرأ من مسائلها التي تزداد وتستجد في كل زمان وكل مكان.

3. رياض منصور الخليلي، "المقاصد الشرعية وأثرها في فقه المعاملات المالية"

يهدف البحث إلى الوقوف على علاقة المقاصد الشرعية بفقه المعاملات المالية وذلك من خلال بيان حقيقة المقاصد الشرعية ثم بيان جملة من التطبيقات الفقهية للمقاصد عند الفقهاء، إلى جانب إبراز عدد من المقاصد الشرعية التي رعاها الشارع الحكيم في باب المعاملات المالية.

الإضافات العلمية :

يهدف الباحث إلى إضافة فكرة تخصيص مراكز استشارات تجارية لتوعية المستثمرين والتجار قبل البدء باستثماراتهم على أهمية الإلتزام بالضوابط الشرعية وتوعيتهم على المقاصد الشرعية

بفقه المعاملات وأثر هذا الانضباط على تجاراتهم خاصة وعلى الاقتصاد والتنمية بشكل عام وكذلك تنبيههم من خطر عدم الالتزام بهذه الضوابط وآثارها المدمرة على المال والوقت والجهد.
النتائج والتوصيات:

1. النتائج:

توصل الباحث إلى أن الضوابط الشرعية هي ضرورة اقتصادية وليست نظريات تطبق مع فئة خاصة بالمجتمع وأن الحرص عليها سياهم في تنمية اقتصادية حقيقية في المجتمع بشكل مباشر.
2. التوصيات:

ويوصي الباحث عن خلال هذا البحث إلى إنشاء مراكز استشارات تجارية لتوعية الاقتصاديين والمستثمرين بشكل عملي بأهمية الالتزام بالضوابط الشرعية ومخاطبة السوق بهذا وإيصال المصالح التي ستتحقق من خلال ذلك سواء على الاستثمارات في الشركات أو على الاقتصادات بشكل عام وشامل.